

7 ما حكم من أدت مناسك العمرة وهي حائض؟ للإمام ابن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

آآ السائلة سين سين سين تقول ذهبت امرأة لتأدية مناسك العمرة وطافت بالبيت وسعت وقصرت شعرها وهي حارة ما الحكم؟ وماذا

عليها مأجورين؟ عليها ان تعيد الطواف هي طواف الحائض عليها ان تعيد - 00:00:00

اما سعي عليها ان تعيد الطواف وتعيد التقصير تقصر من رأسها بعد الطواف والسعي ستكفيها لان الطواف من الحائض غير صحيح لابد ان الطهارة فعليه ان ترجع الى مكة وليس لزوجها قربانها حتى كان لها زوج. ترجع وتطوف والحمد لله ثم تعيد التقصير من جميع

رأسها وتم - 00:00:16

فان كان زوجها قد وطئها فعليها فدية ذبيحة مكة للفقراء وعليها ان تكمل العورة وتأتي بعمرة شديدة ممن الميقات بدل عمرة التي افسدتها بالجماع تطوف وتسعى تطوف لدورتها السابقة وتقصر ثم تأتي بعورة جديدة اذا كان قد جامعها الزوج وعليها ذبيحة في مكة

للفقراء - 00:00:37